

ما حكم الفوس التي تأخذها الزوجة في الأعراس؟ الشيخ صالح

بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

ان لدينا في قريتنا وفي معظم القرى المجاورة عادات في الاعراس. وهي ان مهر الزوجة لوالدها وهي بديرها تقوم باخذ فلوس عند رفع غطاء الوجه. وعند ركوبها السيارة وعند دخولها منزل زوجها - [00:00:00](#)

وعند الدخول بها فتتجمع لديها اموال تصل الى ستين الف ريال. فما حكم هذه الفلوس التي تأخذ علما بانها اذا لم تأخذ سيعيدها النساء والسؤال. هل ما تأخذه الزوجة يكون حراما ام حلالا - [00:00:20](#)

جزاكم الله خيرا. لعل الله في السيئة يرى النساء. وما تأخذه الا كان هذا المال جدران طوبة نفس من باب له لا حرج فيه. لكن الاصل ان مهر المرأة لها - [00:00:40](#)

لا شك ان للاب ان يأخذ من مال ولده. والله لم يصدق على الذكر والائتى ما كان الاب يحتاج الذي الاب يحتاج اليه من مال ولده ولا يضر بولده يجوز للاب اخذه. سواء كان - [00:01:00](#)

وردوا الان ام ابنة؟ ولذلك صارت العادة كالذي سمعت لا شك ان في هذا تكلفة وارهاقا ومشقة. ويجول بالاب ان يوفر الصدقة لابنته لا حرج ان نجعل نفقات غنيمة العرس من مهرها - [00:01:20](#)

لا يجب على الاب ان يدفع نفقات وليمة العرس ولا شك ان الاصل في وليمة العرس يعني متزوج ولكن الناس توسعوا في ذلك وربما اسرفوا. نعم. والاسراف ممقوت في هذه الشريعة العظيمة المباركة - [00:01:50](#)

والافضل ان يكتفى بوليمة الزوج. فان النبي صلى الله عليه وسلم ما قال لاولياء العروس او لمن وانما قال النبي المتزوج او من ولو بشاه. فهو مكروهة بالنسبة للزوج وهي تكلفة بالنسبة للزوجة واهلها. ليست - [00:02:10](#)

اهذه امورا ليست من العبادات التي يتقرب الى الله بها لكنها عادات. والعادات اذا نتج عنها خير صارت اعادة وعبادة. فاذا نتج عنها اسراف وتدمير صارت عادة منكرة واسرافا في البذل وتبذيرا. والله ذم المبذرين ووصفهم بما وصفهم به في كتابه الكريم -

[00:02:40](#)

- [00:03:10](#)